

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥١٠٣٨٨٣) وتاريخ (١٩/٨/١٤٤٥هـ)، بشأن تلقي الاتحاد خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤٥/٤٨١٧) وتاريخ (١٧/٨/١٤٤٥هـ) والمشار فيه الى اللائحة المنظمة لنشاط النقل الخفيف للبضائع على الطرق الصادرة بقرار معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (١٦٩٣) وتاريخ (٣/١٢/١٤٤٢هـ) وتعديلاتها، وكذلك بالإشارة الى اللائحة التنفيذية لنظام المرور الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم (٢٢٤٩) وتاريخ (١٠/٣/١٤٤١هـ) وتعديلاتها.

ومن خلال الجولات الرقابية تبين قيام بعض المطاعم والمتاجر بتقديم (خدمات توصيل الطلبات) عبر تطبيقاتها الخاصة، من خلال التعاقد مع شركات غير مرخصة في "النقل الخفيف للبضائع على الطرق" وبمركبات غير مرخصة من الهيئة، وحرصا من الهيئة على ضبط امتثال هذا النشاط وتحسين جودة الخدمة المقدمة للمستفيدين، تؤكد الهيئة ضرورة قصر التعاقد لتقديم خدمة التوصيل من خلال (طرف ثالث) على الشركات المرخصة في نشاط (النقل الخفيف على الطرق)، وأن تكون عمليات التوصيل (باستخدام السيارات) على المركبات المسجلة (نقل عام) والحاصلة على بطاقة تشغيل سارية من الهيئة ويستثنى من ذلك الدراجات النارية لحين صدور التنظيمات الخاصة بها.

للعلم والاحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير